



تحديث مجلس معايير المحاسبة الدولية

من مجلس معايير المحاسبة الدولية

مايو ٢٠١٠

اتصل بنا

مجلس معايير المحاسبة الدولية

٣٠ كانون سترت

لندن EC4M 6*H

المملكة المتحدة

هاتف: +٩١ ٦٤١ ٧٢٤٦ ٢٠ (٠) ٤٤

فاكس: +٩١ ٦٤١ ٧٢٤٦ ٢٠ (٠) ٤٤

البريد الإلكتروني: iasb@iasb.org

الموقع الإلكتروني: www.iasb.org

مرحباً بكم في تحديث مجلس معايير المحاسبة الدولية

نشرة تحديث مجلس معايير المحاسبة الدولية هي ملخص المساعدات للقرارات المؤقتة التي توصل لها المجلس في اجتماع عام. بينما يسير المشروع قدماً، يستطيع المجلس بل ويقوم بتعديل قراراته السابقة المؤقتة، ولا تغير القرارات المؤقتة المتطلبات الحالية حتى يتم إدخال هذه القرارات في معيار جديد أو معدل.

اجتمع مجلس معايير المحاسبة الدولية في لندن في ١٧-٢١ مايو ٢٠١٠. وشارك مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي مجلس معايير المحاسبة الدولية ببعض الجلسات وقد ناقش المجلسان المواضيع التالية:

- التحسينات السنوية
- الإطار المفهومي: الصفات النوعية
- التوحيد
- مخططات المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات
- الأدوات المالية: محاسبة التحوط
- تحديث لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
- عقود التأمين

اجتماعات المجلس المستقبلية

يجتمع مجلس معايير المحاسبة الدولية مرة شهرياً لمدة خمسة أيام.

وفيما يلي مواعيد الاجتماعات المقبلة التي ستعقد في عام ٢٠١٠:

١ يونيو

١٠ يونيو

١٤ - ١٨ يونيو

١٩ - ٢٣ يوليو

١٣ - ١٧ سبتمبر

(نورواك، الولايات المتحدة)

- الترتيبات المشتركة
- عقود الإيجار
- تعليقات الإدارة
- الاعتراف بالإيراد

التحسينات السنوية

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية اقتراحات مراجعة المعايير لتحديد تعديلات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ليتم شملها في مشروع التعديلات السنوية. قدم أعضاء المجلس تعليقاتهم إلى المساعدين. وسيتم عرض الاقتراحات إلى مجلس الأمناء في يوليو.

الإطار المفهومي: الصفات النوعية

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية مسألتين تم طرحهما نتيجة لمسودة الاقتراح المتعلقة بفصول هدف إعداد التقارير المالية والصفات النوعية. وقرر المجلس أن الأهمية تعتبر جانبا من الملاءمة خاصا بالمنشأة بدلا من اعتبارها قيد ينبغي أخذه بالاعتبار عند وضع معايير إعداد التقارير المالية. كما وناقش المجلس كيفية وصف أفضل هدف لإعداد التقارير المالية. هذا ووجه المجلس المساعدين على إعداد مسودة اقتراح جديدة لعكس كل من مناقشة الهدف ونتائج المناقشة المتعلقة بالأهمية.

التوحيد

الشركات الاستثمارية

قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية ما يلي:

- ينبغي أن يقيّم متخذ القرار ما إذا كان يسيطر على الصناديق المنظمة التي يديرها. وينبغي عليه القيام بهذا التقييم باستخدام إرشادات الوكالة التي تنطبق على جميع متخذي القرار التي تم منحهم سلطة اتخاذ القرار. وتبعاً لذلك، لا يوجد هنالك حاجة لشمول إرشادات محددة للصناديق المنظمة.
- ينبغي منع الشركة الأم للشركة الاستثمارية (في حال لم تكن شركة استثمارية بحد ذاتها) عند إعداد بياناتها المالية من احتجاز محاسبة القيمة العادلة التي يتم تطبيقها من قبل شركة تابعة للشركة الاستثمارية على الشركات المستثمر بها الخاضعة لسيطرة الشركة الاستثمارية.

وتبعاً لذلك، يتعين على الشركة الأم للشركة الاستثمارية توحيد جميع المنشآت التي تسيطر عليها، بما فيها تلك التي يتم السيطرة عليها من قبل الشركة التابعة للشركة الاستثمارية، ما لم تكن الشركة الأم شركة استثمارية بحد ذاتها. وأكد المجلسان قرارهما المؤقت السابق المتمثل بأنه ينبغي إلزام الشركة الاستثمارية على قياس الاستثمار في المنشآت التي تسيطر عليها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة. ارجع إلى تحديث مجلس معايير المحاسبة الدولية ١٩-٢٣ أبريل ٢٠١٠ فيما يخص المعايير ل يتم اعتبارها شركة استثمارية. وسيناقش المجلسان العرض المنفصل والتحول في اجتماعات مستقبلية.

وقرر مجلس معايير المحاسبة الدولية مؤقّتا ما يلي:

- استبدال قائمة المنشآت المشار إليها في الفقرة ١ من معيار المحاسبة الدولية ٢٨ "الاستثمارات في الشركات الزميلة" والفقرة ١ من معيار المحاسبة الدولية ٣١ "الحصص في المشاريع المشتركة" مع المعايير المقترحة للشركة الاستثمارية التي تم وضعها خلال مشروع التوحيد. وسيتعين على الشركة الاستثمارية قياس الاستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة.
- أنه لن يتناول مسألة التوقيت التي تواجهها الشركات الاستثمارية التي تتبنى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى في ٢٠١١. يتم تبين مسألة التوقيت في ورقة جدول الأعمال ١٢ب والتي تم مناقشتها أيضاً في هذا الاجتماع.

طلب مجلس معايير المحاسبة الدولية من المساعدين إجراء المزيد من الأبحاث لتحديد ما إذا كان من شأن القرار باستبدال قائمة المنشآت المشار إليها في الفقرة ١ من معيار المحاسبة الدولية ٢٨ والفقرة ١ من

معيّار المحاسبة الدولية ٣١ أن يقيد عدد المنشآت التي تطبق حاليا إعفاء النطاق المبين في تلك الفقرات. كما وقرر المجلس أيضا وبشكل مؤقت ما يلي:

- سيتعين على الشركة الأم احتجاز محاسبة القيمة العادلة المطبقة من قبل الشركة التابعة للشركة الاستثمارية على الاستثمارات التي لا تسيطر عليها، بما فيها الاستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة وذلك عند توحيد تلك الشركة التابعة للشركة الاستثمارية.

التحول (متطلبات التوحيد المراجعة)

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية إرشادات التحول للمواقف التي يؤدي فيها تطبيق متطلبات التوحيد المراجعة إلى توحيد المنشأة المعدة للتقارير لمنشأة لم تكن موحدة سابقا. وقرر المجلس مؤقتا أنه ينبغي على المنشأة المعدة للتقارير قياس الأصول والالتزامات والحصول غير المسيطرة للشركة التابعة غير الموحدة سابقا كما لو تم توحيد تلك الشركة التابعة منذ التاريخ الذي حصلت به المنشأة المعدة للتقارير على سيطرة الشركة التابعة، على أساس متطلبات التوحيد المراجعة. وبدلا من ذلك، في حال لم يكن ذلك ممكنا، ينبغي على المنشأة المعدة للتقارير تطبيق طريقة الشراء الواردة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٣ "إندماج الأعمال" في بداية أول فترة يكون فيها تطبيق تلك المتطلبات ممكنا.

وناقش المجلس أيضا إرشادات التحول للمواقف التي يؤدي بها تطبيق متطلبات التوحيد المراجعة إلى عدم قيام المنشأة المعدة للتقارير بتوحيد منشأة كانت موحدة سابقا. وقرر المجلس مؤقتا أنه ينبغي على المنشأة المعدة للتقارير قياس الحصة في المنشأة الموحدة سابقا كما لو قامت المنشأة المعدة للتقارير بمحاسبة تلك الحصة منذ أن أصبحت تتعامل مع المنشأة لأول مرة أو لا تمتلك السيطرة عليها. وبدلا من ذلك، في حال لم يكن ذلك ممكنا، ينبغي على المنشأة المعدة للتقارير إلغاء الاعتراف بالأصول والالتزامات والحصول غير المسيطرة للمنشأة الموحدة سابقا والاعتراف بأي حصة في المنشأة بالقيمة العادلة في بداية أول فترة يكون فيها تطبيق تلك المتطلبات ممكنا.

وقرر المجلس مؤقتا السماح بالتطبيق المبكر لمتطلبات التوحيد المراجعة.

العرض المنفصل للأصول والالتزامات الموحدة

تقتضي مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً حالياً من المنشأة المعدة للتقارير عرض تلك الأصول من المنشأة الموحدة ذات الفائدة المتغيرة التي لا يمكن استخدامها سوى لتسوية التزامات المنشأة الموحدة ذات الفائدة المتغيرة في بيان المركز المالي بشكل منفصل عن التزامات المنشأة الموحدة ذات الفائدة المتغيرة تلك التي لا يمتلك الدائنون (أو مالكي حق الانتفاع) بشأنها حق الرجوع على القرض العام للمنشأة المعدة للتقارير.

وقرر المجلس مؤقتاً ألا يطالب بمثل هذا العرض المنفصل للأصول والالتزامات الموحدة. وطلب المجلس من المساعدين دراسة ما إذا كان سيكون من المفيد إقتضاء الإفصاح عن القيود المفروضة على قدرة المنشأة المعدة للتقارير على الوصول إلى التدفقات النقدية للأصول الموحدة التي لا يمكن استخدامها سوى لتسوية التزامات محددة. سيتم مناقشة هذه المسألة في الاجتماع المشترك المقبل للمجلس.

مخططات المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية ورقة بحث مخطط المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات المكتوبة والمعروضة من قبل زميل الصناعة السابق التابع لمجلس معايير المحاسبة الدولية، نيكولاس ستارباتي. يهدف المساعدون لنشر الورقة كورقة بحث المساعدين في الشهور القليلة المقبلة، وذلك لاعتقادهم بأنها ستمثل مصدراً مفيداً لأولئك المهتمين في المشروع المشترك المتعلق بمخططات المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات. ستعكس ورقة بحث المساعدين آراء نيكولاس الذي سيتم ذكره باعتباره المؤلف. لم يتخذ المجلس أي قرارات تقنية في هذا الاجتماع، بل قدم بدلاً من ذلك بعض التعليقات لنيكولاس بشأن الورقة البحثية. تقدم ورقة البحث وصفاً لآليات وأنواع مخططات المتاجرة بانبعاثات الغازات، إضافة إلى موجزاً للأنواع الأخرى من النظام الذي يقيّد الوصول إلى الموارد. وتقدم الورقة أيضاً وصفاً موجزاً للمشروع المشترك المتعلق بمخططات المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات. كما وطلب المجلس شمل معلومات إضافية في ورقة البحث المتعلقة بمسائل المحاسبة في مخططات المتاجرة بحصص انبعاثات الغازات التي يتدوال بشأنها المساعدون المجلس الآن.

الأدوات المالية: محاسبة التحوط

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية أهلية مجموعات البنود المحوطة للتعيين في علاقات التحوط، بما في ذلك صافي المراكز وعناصر الخطر المحددة تعاقدياً. دارت المناقشة في إطار نموذج محاسبة التحوط العام الذي يقوم المجلس بوضعه.

مجموعات البنود المحوطة بما فيها المراكز الصافية

قرر المجلس مؤقتاً خطوة أولى في النظر بهذه المسألة أنه لا ينبغي تطبيق أي معايير أهلية خاصة بمجموعة على الأمثلة المعروضة. وشملت الأمثلة بعض مجموعات البنود المحوطة (بما فيها بعض المراكز الصافية). وناقش المجلس الأمثلة في إطار أول قرار مؤقت باقتراح استخدام آلية محاسبة تحوط التدفق النقدي لتحوطات القيمة العادلة. وفي ذلك السياق، قرر المجلس مؤقتاً عرض القيم المنقولة كتعديلات محاسبة التحوط بين الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر في سطر بيان دخل منفصل للأمثلة تحوط المركز الصافي التي تم مناقشتها. وطالما يستمر المجلس بمناقشة المزيد من أمثلة مجموعات البنود المحوطة، سيتم مراجعة القرارات المؤقتة هذه.

عناصر الخطر المحددة تعاقدياً

قرر المجلس مؤقتاً أنه ينبغي لعنصر الخطر المحدد تعاقدياً أن يكون بندا محوطاً مؤهلاً، بغض النظر عما إذا كان عنصراً لبند مالي أو غير مالي.

تحديث لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

ناقش المجلس اجتماع لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المنعقد في ٦ و ٧ مايو ٢٠١٠. هذا وتم نشر تفاصيل الاجتماع في تحديث لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، المتاح هنا.

عقود التأمين

الهوامش

ناقش المجلس أيضاً نهج القياس لعقود التأمين.

- اختار مجلس معايير المحاسبة الدولية بهامش ضئيل نهجاً يشمل تعديل الخطر إضافة إلى الهامش المتبقي؛ و

- اختار مجلس معايير المحاسبة المالية بهامش ضئيل نهجاً يشمل هامشاً مركباً فردياً.

تعديل الخطر

- ناقش المجلسان هدف إجراء تعديل الخطر، إلى جانب وضع إرشادات داعمة، وقررا مؤقتا ما يلي:
- أن الهدف يتمثل بعكس أكبر قيمة سيدفعها المؤمن منطقيا ليتم إعفاؤه من الخطر، مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تجاوز قيمة تكاليف المنافع والمطالب المدفوعة فعليا القيمة المتوقع دفعها.
 - أنه ينبغي للإرشادات المرافقة لهذا الهدف أن توضح أن تعديل الخطر سيضبط مستوى الشكوكية المتأصل في التدفقات النقدية من التزام التأمين من وجهة نظر المؤمن، بدلا من وجهة نظر مشارك السوق.
 - الحد من مجموعة الأساليب المتاحة لقياس تعديل الخطر. سيعيد المساعدون جلب موضوع الأساليب التي ستكون متاحة لقياس تعديل الخطر للمناقشة في اجتماع مستقبلي بما في ذلك تحليل إضافي حول ما إذا كانت تكلفة النهج الرأسمالي ستلبي هدف تعديل الخطر.

الهامش المركب

- ناقش المجلسان كيفية إطفاء الهامش المركب وأخذ بالاعتبار تطبيق العاملين المحتملين التاليين:
- تعرض المؤمن من توفر التغطية التأمينية، و
 - تعرض المؤمن من الشكوكية المتعلقة بالتدفقات النقدية.

وقرر المجلسان مؤقتا أنه ينبغي تطبيق هذه العوامل من خلال الصيغ التالية:

(القسط المخصص للفترة الحالية + مطالب ومنافع الفترة الحالية)

(إجمالي قسط العقد + إجمالي المطالب والمنافع)

كما وأكد المجلسان أنه لا ينبغي على المؤمن تعديل الهامش المركب للتغيرات في تقديرات التدفق النقدي.

مستوى القياس

- ناقش المجلسان بعد ذلك مسألة مستوى القياس وقررا مؤقتا ما يلي:
- أنه ينبغي على المنشأة قياس أي تعديل خطر عند مستوى المحفظة من التجميع؛ و

- الإبقاء على تعريف محفظة العقود في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (٤) الموجود باعتبارها عقود خاضعة لمخاطر مماثلة بصورة عامة ومنظمة معا كمحفظة واحدة؛ و
- أنه ينبغي تحديد الهوامش المتبقية أو المركبة عند مستوى الفئة من التجميع من خلال تجميع عقود التأمين حسب المحفظة و، ضمن المحفظة نفسها، حسب تاريخ بدء العقد وحسب طول (أو عمر) العقد.

طلب المجلسان من المساعدين دراسة واقتراح ما إذا كان ينبغي مطالبة المؤمن أو السماح له بتحديد هامش مركب على أساس عقد فردي بدلا من أساس الفئة.

الإفصاحات

أقرّ المجلسان مؤقتا متطلبات الإفصاح لمسودة العرض المقبلة بما في ذلك مبدأ يتعلق بمستوى التصنيف لأغراض الإفصاح. وقدم المجلسان بعض التعليقات للمساعدين ليتم أخذها بالاعتبار عند وضع مسودة المتطلبات المقترحة.

التجزئة

ناقش المجلسان مبدأ مرشدا محتملا للتجزئة، يدور حول فكرة الترابط الكبير. فطلبا من المساعدين تحسين الإرشادات الداعمة للمبدأ المقترح وذلك لتوضيح الكيفية التي سيقوم المؤمن بها بتقييم ما إذا كان الترابط كبيرا وذلك بشكل أكثر وضوحا. وفي حال لم يكن باستطاعة الإرشادات المحسنة تناول هذه النقطة، يمكن أن يحتاج المجلسان إلى مراجعة المبدأ المقترح في اجتماع مستقبلي. وقرر المجلسان مؤقتا أنه ينبغي تجزئة أرصدة حساب العقود المبنية على الحساب. ولهذا الغرض، سيتم تعريف صفات هذه العقود وفقا للإرشادات الواردة في مبادئ المحاسبة المقبولة عموما الأمريكية في موضوع لجنة معايير المحاسبة ١٥-٩٤٤-٢٠-١٥.

وفيما يخص المشتقات الضمنية:

- قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية أنه ينبغي تجزئة المشتقات الضمنية عندما ستتطلب المعايير الموجودة المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بمجلس معايير المحاسبة الدولية؛ و

- قرر مجلس معايير المحاسبة المالية مؤقتاً أنه ينبغي تجزئة المشتقات الضمنية باستخدام مبدأ التجزئة الذي تم وضعه لعقود التأمين.

وإضافة على ذلك، قرر المجلسان مؤقتاً أنه ينبغي منع التجزئة عدا عن الحالات التي التي تم إقتضاؤها بها.

نطاق التطبيق

قرر المجلسان مؤقتاً أنه ينبغي لنطاق تطبيق المعيار المستقبلي المتعلق بعقود التأمين ما يلي:

- استثناء عقود الخدمة ثابتة الرسوم؛ و
- عدم استثناء عقود الضمان المالي، المعرفة على أنها عقود تتطلب من المؤمن القيام بدفعات محددة لتعويض المالك عن الخسارة التي تكبدها بسبب فشل مدين معين بتقديم دفعة ما عند استحقاقها وفقاً للشروط الأصلية أو المعدلة لأداة الدين.

أشار المجلسان إلى أن التعريف المقترح لعقد التأمين:

- يجمع عقود الضمان المالي، كما هو معرف أعلاه، ولكن
- لا يجمع العقود التي تدفع المبالغ بغض النظر عما إذا كان الطرف المقابل يمتلك أداة الدين الأساسية، و
- لا تجمع العقود التي تدفع بناء على التغيير في تصنيف الائتمان أو التغيير في مؤشر الائتمان وذلك بدلاً من تلك التي تدفع بناء على فشل مدين معين بتقديم دفعات عند الاستحقاق. وتبعاً لذلك، ستقع عقود الضمان المالي، كما هي معرفة أعلاه، ضمن نطاق المعيار المتعلق بعقود التأمين. وستقع العقود المبينة في التعداد النقطي الثاني والثالث أعلاه ضمن نطاق المعايير المتعلقة بالأدوات المالية.

الخطوات التالية

سيُكمل المجلسان مناقشتهما لهذا المشروع في اجتماع المجلس المشترك المنعقد في ١ يونيو.

الترتيبات

المشتركة

التفاعل بين المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٥ وفقدان السيطرة المشتركة/التأثير الكبير

قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية مؤقتاً أنه عندما تتصرف المنشأة جزئياً بحصة في مشروع مشترك أو في شركة زميلة، ينبغي عليها إعادة تصنيف الحصة المتصرف بها فقط باعتبارها محتفظ بها للبيع في حال كان يفي هذا التصرف الجزئي بمعايير إعادة التصنيف لمحتفظ به للبيع المبينة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٥ "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع والعمليات المتوقعة". ينبغي الاستمرار بمحاسبة الأصل المحتجز باستخدام طريقة حقوق الملكية إلى أن يتم التصرف.

وقرر المجلس أيضاً وبشكل مؤقت توسيع نطاق متطلبات محاسبة حصة في عملية مشتركة مصنفة باعتبارها محتفظ بها للبيع وفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٥ في حال التزمت المنشأة بخطة بيع تلبي معايير تصنيف الاحتفاظ للبيع المبينة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٥.

ووافق المجلس إضافة إلى ذلك على التوضيح بأنه في حال لم تعد الحصة (جزء من الحصة) في المشروع المشترك أو في الشركة الزميلة أو الحصة في العملية المشتركة تلبي معايير التصنيف كمحتفظ بها للبيع، ينبغي على المنشأة تعديل البيانات المالية للفترة منذ التصنيف كمحتفظ به للبيع.

الإفصاحات

قرر المجلس مؤقتاً ما يلي:

- استبدال وصف "مهم" بوصف "مهم بشكل فردي" في مطلب الإفصاح لقائمة ووصف الحصص في الترتيبات المشتركة والشركات الزميلة؛ و
- أنه ينبغي عرض معلومات مالية ملخصة للمشاريع المشتركة والشركات الزميلة ذات الأهمية الفردية على أساس المائة في المائة وأنه ينبغي على المنشأة الإفصاح عن قيمة صافي حصتها في تلك المشاريع المشتركة والشركات الزميلة التي لا تعد ذات أهمية فردية؛ و
- أنه ينبغي للمعلومات المالية المقدمة من قبل الشركات الزميلة أن تشمل أصول متداولة وأصول غير متداولة والتزامات متداولة وإيرادات والربح أو الخسارة؛ و
- أنه ينبغي على المنشأة الإفصاح عن التعهدات والالتزامات المحتملة فيما يتعلق بمشاريعها المشتركة بشكل منفصل. لن يكن هنالك مطلب من المنشأة للإفصاح عن التعهدات والالتزامات

المحتملة فيما يتعلق بعملياتها المشتركة بشكل منفصل، وذلك لأنه سيتم شملها في الإفصاحات الخاصة بالمنشأة المعدة للتقارير؛ و

- ألا يتناول بشكل خاص متطلبات الإفصاح التي تعرض المنظمات الرأسمالية للخطر أو صناديق الاستثمار المشتركة وصناديق الائتمان والمنشآت المماثلة التي تتضمن صناديق التأمين المرتبطة بالاستثمار والتي يلزم تليبيتها في الحالة التي تمتلك بها هذه المنشآت حصة في مشروع مشترك أو استثمار في شركة زميلة.

الأحكام الانتقالية

قرر المجلس مؤقتاً أن الأحكام الانتقالية للمنشآت الخاضعة للسيطرة المشتركة من طريقة حقوق الملكية إلى محاسبة حصة الأصول والالتزامات ستتألف عند إلغاء الاعتراف بالاستثمار والاعتراف بحصص الأصول والالتزام بقيمتهم المسجلة بناء على حصص المنشأة المحددة وفقاً للترتيب التعاقدية. سيتم الاعتراف بأي فرق بين القيمة المسجلة للاستثمار وصافي القيمة المسجلة للأصول والالتزامات الفردية في الأرباح المحتجزة.

وإضافة إلى ذلك، قرر المجلس مؤقتاً أنه ينبغي على المنشأة تقديم مطابقة بين كل من الاستثمار ذي الاعتراف الملغي وتقسيم حصص الأصول والالتزامات المعترف بها وأي رصيد معترف به في الأرباح المحتجزة.

كما وناقش المجلس أيضاً الأحكام الانتقالية للجهات المتبينة للمرة الأولى. وقرر المجلس مؤقتاً أن الفرق الرئيسي بين الأحكام الانتقالية للجهات المتبينة للمرة الأولى وتلك المنشآت التي تعد التقارير وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية سيكون كالتالي:

- ستحتاج الجهة المتبينة للمرة الأولى إلى تحويل استثماراتها في المنشأة الخاضعة للسيطرة المشتركة إلى أساس المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛ وأنه
- في حالة التحويل من التوحيد التناسبي إلى طريقة حقوق الملكية، سيتوجب إخضاع الاستثمار الناتج لاختبار انخفاض القيمة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولية ٣٦ "انخفاض قيمة الأصول" بغض النظر عما إذا كان هنالك أي مؤشر موجود على احتمالية انخفاض قيمة الاستثمار.

محاسبة المؤجر للالتزام الأداء

قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية مؤقتاً أنه وفقاً لمنهج التزام الأداء لمحاسبة المؤجر، يكون لدى المؤجر التزام أداء واحد يتمثل بالاستمرار بالسماح للمستأجر باستخدام الأصل المستأجر خلال فترة الإيجار. سيتم تلبية التزام الأداء ذلك، كما سيتم الاعتراف بالإيراد على نحو مستمر خلال فترة الإيجار.

منهج إلغاء الاعتراف لمحاسبة المؤجر

ناقش المجلسان منهجاً بديلاً لمحاسبة المؤجر، وهو منهج إلغاء الاعتراف. ناقش المجلسان بعد ذلك نموذجين محتملين - منهج إلغاء الاعتراف التام ومنهج إلغاء الاعتراف الجزئي. وفي حال تبني المجلسان منهج إلغاء الاعتراف لمحاسبة المؤجر، قرر المجلسان مؤقتاً أنهما في تلك الحالة سيتبنيان منهج إلغاء الاعتراف الجزئي. وفقاً لمنهج إلغاء الاعتراف الجزئي، ناقش المجلسان ما يلي:

- محاسبة الأصول المتبقية
- محاسبة الخيارات

محاسبة الأصول المتبقية

قرر المجلسان مؤقتاً أن الأصل المتبقي سيكون مخصصاً للقيمة المسجلة السابقة للأصل الأساسي. لن يتم إعادة قياس الأصل المتبقي سوى لانخفاض القيمة.

محاسبة الخيارات

قرر المجلسان مؤقتاً أن القياس الأولي للأصل المتبقي المعترف به من قبل المؤجر سيكون على أساس فترة الإيجار المقررة، أي أطول فترة إيجار ممكنة التي أكثر احتمالاً من ألا تحدث.

قرر المجلسان مؤقتاً أنه سيتم التعامل مع محاسبة إعادة تقييم فترة الإيجار المتوقعة باعتبارها حدث إلغاء اعتراف جديد/إعادة اعتراف. أي، سيلغي المؤجر الاعتراف/يعيد جزء من أصله المتبقي. وطلب المجلسان من المساعدين تقديم تحليل إضافي بخصوص محاسبة خيارات الشراء وفقاً لمحاسبة المستأجر والمؤجر.

محاسبة ضمانات الإيجارات المشروطة والقيمة المتبقية

قرر المجلسان مؤقتاً أنه سيتم الاعتراف بالمبالغ مستحقة القبض بموجب جميع أنواع الإيجارات المشروطة والقيمة المتبقية في الربح أو الخسارة.

محاسبة عقود الإيجار من الباطن

قرر المجلسان مؤقتاً أنه لن يتم تقديم إرشادات قياس مختلفة للأصول والالتزامات الناشئة عن عقد الإيجار من الباطن. وإضافة إلى ذلك، سيعرض المؤجرون الوسطاء جميع الأصول والالتزامات الناتجة من إجمالي عقد إيجار من الباطن في بيان المركز المالي.

العرض

قرر المجلسان مؤقتاً أن المؤجر سيعرض ما يلي:

- ذمم عقد الإيجار المدينة بشكل منفصل عن الذمم المدينة الأخرى في بيان المركز المالي
- الأصول المتبقية بشكل منفصل إلى جانب الممتلكات والمصانع والمعدات في بيان المركز المالي مع الإفصاحات حسب فئة الأصول
- الإيراد وتكلفة المبيعات بناء على نموذج أعمال المؤجر؛ أي أن بعض المؤجرين سيقومون بعرض الإجمالي بينما سيعرض البعض الآخر الصافي في بيان الدخل الشامل الآخر.

الإفصاحات

وافق المجلسين مؤقتاً على مجموعة من متطلبات الإفصاح للمؤجرين وفقاً لمنهج إلغاء الاعتراف بما في ذلك التالي:

- إفصاحات إضافية حول الأصل المتبقي
- إفصاحات إضافية حول التزامات الخدمة

طلب المجلسان من المساعدين أخذ متطلبات الإفصاح بعين الاعتبار في مشروع إلغاء الاعتراف. أعرب مجلس معايير المحاسبة المالية عن تفضيله لمنهج التزام الأداء للمؤجرين. وأعرب مجلس معايير المحاسبة الدولية عن تفضيله للنموذج المختلط الذي سيقوم به المؤجر بتطبيق منهج إلغاء الاعتراف لبعض عقود الإيجار ومنهج التزام الأداء للبعض الآخر. وطلب مجلس معايير المحاسبة الدولية من المساعدين وضع اقتراحات لتحديد الحالة التي ينبغي بها تطبيق كل نموذج.

هذا وسيُكمل المجلسان مناقشة محاسبة عقد الإيجار في الاجتماع المشترك الذي سينعقد في يونيو.

تعليقات الإدارة

ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية رسائل التعليقات التي تم الحصول عليها بخصوص مسودة العرض "تعليقات الإدارة". وكان آخر موعد للتعليقات في ١ مارس ٢٠١٠. لم يتخذ المجلس أي قرارات تقنية في هذا الاجتماع.

الخطوات التالية

سيُكمل المساعدون الأخذ بعين الاعتبار ما إذا كان هنالك مسائل تحتاج لإعادة مداولة من قبل المجلس. وفي حال لم يكن هنالك مسائل تحتاج لإعادة المداولة من قبل المجلس، فسيبدأ المساعدون العمليات لإنهاء الوثيقة.

الاعتراف

بالإيراد

نظر كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية فيما يلي:

- اتفاقيات إعادة الشراء؛ و
- مبيعات الأصول التي لا تعتبر مخرجات أنشطة المنشأة العادية.

اتفاقيات إعادة الشراء

قرر المجلسان مؤقتاً أن مسودة العرض المقبلة ستوضح الكيفية التي ستحدد بها المنشأة ما إذا كان البائع يمتلك السيطرة على أصل خاضع لاتفاقية إعادة شراء

- في حال كان البائع يمتلك حقا غير مشروط بإلزام المنشأة بإعادة شراء الأصل (خيار بيع)، يحصل البائع بالتالي على سيطرة الأصل وينبغي على المنشأة محاسبة الاتفاقية على نحو مماثل لبيع منتج مع حق إرجاع.

- في حال كانت المنشأة تمتلك التزاما غير مشروط أو حق غير مشروط بإعادة شراء الأصل (خيار أجل أو شراء)، لا يحصل البائع بالتالي على سيطرة الأصل. وينبغي على المنشأة محاسبة اتفاقية إعادة الشراء كالاتي:

(أ) عقد إيجار وفقا لإطار معايير المحاسبة التابع لمجلس معايير المحاسبة المالية، الموضوع ٨٤٠ "عقود الإيجار" أو معيار المحاسبة الدولية ١٧ "عقود الإيجار" في حال أعادت المنشأة شراء الأصل بما يقل عن سعر المبيعات الأصلي للأصل (أي يدفع البائع صافي قيمة المبلغ للمنشأة).

(ب) ترتيب تمويل في حال أعادت المنشأة شراء الأصل بما يزيد عن سعر البيع الأصلي للأصل (أي تدفع المنشأة صافي قيمة المبلغ للبائع).

- في حال كانت اتفاقية البيع أو إعادة الشراء تمثل ترتيبا تمويليا، ستستمر المنشأة بالاعتراف بالأصل وستعترف بالالتزام المالي لأي مبلغ مقبوض من البائع. وستعترف المنشأة بالفرق بين قيمة المبلغ المقبوض من البائع وقيمة المبلغ المدفوع إلى البائع كفائدة، إن أمكن، باعتباره تكاليف الحيازة (على سبيل المثال، التأمين).

قرر مجلس معايير المحاسبة المالية مؤقتا حذف الموضوع الفرعي ٤٧٠-٤٠ "الدين - ترتيبات تمويل المنتج" من إطار معايير المحاسبة.

مبيعات الأصول التي لا تعتبر مخرجات لأنشطة المنشأة العادية

قرر المجلسان مؤقتا أنه ينبغي على المنشأة تطبيق مبادئ الاعتراف والقياس لنموذج الإيراد المقترح على عقود بيع الأصول التالية التي لا تعتبر مخرجات لأنشطة المنشأة العادية:

- الأصول غير الملموسة التي تقع ضمن نطاق الموضوع ٣٥٠ "غير الملموسات - الشهرة وغيرها" أو معيار المحاسبة الدولية ٣٨ "الأصول غير الملموسة"؛ و
- الممتلكات والمصانع والمعدات التي تقع ضمن نطاق الموضوع ٣٦٠ "الممتلكات والمصانع والمعدات" أو معيار المحاسبة الدولية ١٦ "الممتلكات والمصانع والمعدات" أو معيار المحاسبة الدولية ٤٠ "العقار الاستثماري".

وتبعاً لذلك، ستقوم المنشأة بما يلي:

- إلغاء الاعتراف بالأصل عندما يمتلك البائع السيطرة على الأصل، و
- الاعتراف في ذلك التاريخ بربح أو خسارة تعادل الفرق بين سعر المعاملة والقيمة المسجلة للأصل. سيقترن سعر المعاملة على القيم التي يمكن تقديرها بشكل منطقي عند تاريخ التحول.

الخطوات التالية

يخطط المجلسان إلى نشر مسودة العرض في يونيو.

اذهب إلى صفحة المشروع في الموقع الإلكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية.

لاحظ أن المعلومات المنشورة في نشرة الأخبار هذه تتبع من مصادر متنوعة كما وأنها دقيقة على حسب علمنا. ولكن لا يتحمل كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية ولجنة معايير المحاسبة الدولية التأسيسية مسؤولية أي خسارة تحدث لأي شخص يتصرف أو يمتنع عن التصرف بالاعتماد على المادة المذكورة في هذا الإصدار، سواء أكانت هذه الخسارة ناتجة عن الإهمال أو أي سبب آخر.